

Diffusion 8/8/06

8 - اوت 2006

الجمهورية التونسية

وزارة المالية

الإدارة العامة للمراقبة الجبائية

إدارة التنسيق والمتابعة

27

05495

مذكرة

إلى

السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات
ومكاتب الضمان

الموضوع : حول الوسطاء في قطاع المعادن النفيسة.

لقد بلغ إلى علمي أنه ضمانا لسير العمل العادي بمكاتب الضمان رفض أحد هذه المكاتب الطلب الذي تقدّم به بعض الوسطاء في قطاع المعادن النفيسة والمتمثل في تحديد أيام معينة خلال الأسبوع لكل وسيط دون غيره لتقديم المصوغ للطبع. كما تولى نفس المكتب تشجيع الحرفيين على تقديم المصنوعات من المعادن النفيسة بصفة مباشرة ودون اللجوء إلى الوسطاء.

في هذا المجال تجدر الإشارة إلى أن ضبط أيام معينة خلال الأسبوع بالنسبة لكل وسيط يدخل في إطار تنظيم العمل على مستوى مكاتب الضمان وليس له أي تأثير سلبي على نشاط المكتب مع بقية المتدخلين.

كما أنه تطبيقا لأحكام الفصل 20 من القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 1 مارس 2005 فإنه يتعين على كل صانع مصوغ أن يقدم مصنوعاته من المعادن النفيسة إلى مكتب الضمان الذي يتولى وضع طابع المطابقة بعد تعبيرها.

لذا، فإن السادة رؤساء مكاتب الضمان مدعوون إلى :

- ضبط أيام معينة خلال الأسبوع لكل وسيط لتقديم المصنوعات من المعادن النفيسة للطبع لدى مكتب الضمان ؛
- السهر على حسن سير عمل المكتب خلال تلك الأيام مع بقية المتدخلين ؛
- ترك الاختيار للحرفي في كيفية تقديم مصنوعاته للطبع إما بصفة مباشرة تطبيقا للفصل الأنف ذكره أو عن طريق أحد الوسطاء على أساس توكيل خاص معرف بالإمضاء.

المدير العام للمراقبة الجبائية

الأعضاء محمد علي بن مالك